



جمهورية مصر العربية
وزارة العدل
دار الإفتاء المصرية
مكتب المفتي

﴿ فَتَشَلُّوْا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْمَلُونَ ﴾ [النحل: ٤٣]

(الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده سيدنا محمد رسول الله وعلينا له وصحبه ومن تبعه بإحسان إلى يوم الدين)

اطلعنا على الطلب المقدم من د/ أسامة محيي الدين النحراوي بتاريخ: ٢٠١٥/٩/٣٠ م
المُقيد برقم ٢٨٣ لسنة ٢٠١٥ م، والمتضمن:

حيث إنني جراح عيون؛ وردت لي الكثير من التساؤلات والطلبات من مرضى ومريضات يطلبون مني أن أقوم لهم بزراعة عدسة داخل العين تؤدي إلى تغيير لون العين.

هذه العدسة عبارة عن بلاستيكات طبية رقيقة السمك، وقطرها يساوي قطر قرنية العين، والذي يحدد كثافة الصبغة بداخلها لون عيون الناس، هذه العدسة يمكن زرعها؛ أي: إدخالها داخل العين عن طريق عملية بسيطة يتم خلالها عمل جرح بسيط (حوالي ٣ مم) تحت تأثير مخدر موضعي قطرة أو مرهم وبدون حقن، ويتم قبل العملية عمل فحوصات للعين للتأكد من صلاحيتها؛ مثل ضغط العين، وعدد خلايا بطانة القرنية، وعمق الخزانة الأمامية، وعدم وجود أمراض مثل السكر أو التهاب قزحي.

هذه العملية لم يتم إجراؤها في مصر، لكنه يتم إجراؤها في بعض الدول العربية وفي الدول الأجنبية. ويوجد أكثر من لون؛ يستطيع الإنسان قبل العملية اختيار اللون الذي يريده.

ولقد قمت كثيراً بزراعة العدسات الشفافة المماثلة؛ للنظر، وليس لتغيير لون العين (ICL)، وامتعتت عن زرع العدسات الملونة خوفاً من أن يكون حراماً، وتذكرت حديث رسول الله ﷺ: «لعن الله الواصلة والمستوصلة، والنامصة والمنتمصة، والواشمة والمستوشمة، والمتفلجات للحسن المغيرات لخلق الله».

وتذكرت من سنوات بعيدة أنني كنت أيضاً أرفض التعامل مع العدسات الملونة مخافة الحرام،

www.dar-alfata.org
fatawa@dar-alfata.org



العنوان : حديقة أميين - النورس - القاهرة من ٠١٧
الهاتفون : ١٠٧ / الفاكس : ٢٨٩٢٦١٤٣ - ٢٠٢

حتى أتيح لي سؤال أحد المشايخ الأساتذة بجامعة الأزهر ولهم تفاسير مطبوعة باسمهم (فضيلة الشيخ محمد بكر إسماعيل) فأجاز أنها حلال، وكذلك سمعت فتوى فضيلة الشيخ عطية صقر وأنها حلال طالما لم تستخدم في التدليس على الخاطب، وطالما أنها يمكن إزالتها وليست دائمة، وأنها تأخذ حكم ما يتم ارتداؤه. وهذا النوع من العدسات التي تقوم بتغيير لون العيون يمكن إزالته من العين أيضاً بعملية جراحية بسيطة، لكن القيام بزراعة العدسة أو إزالتها بعملية جراحية يمكن أن يحمل نسبة بسيطة من المخاطر، كما أن لبس العدسات الملونة الخارجية يمكن أن يحمل نسبة من المخاطر، ويتعامل بها ويستخدمها ملايين من الناس.

واليوم اتصلت بي سيدة تلح على أن أقوم لها بزراعة هذه العدسات؛ لأن أمها سورية وأهلها كلهم عيونهم ملونة ما عدا هي، وحيث إن أبها مصري فعينها سوداء، وذلك يؤلمها نفسياً وتريد أن تكون مثل أهلها، قلت لها: أخاف الحرام، فجادلني وأخبرتني أنها سألت الدكتورة سعاد صالح، مع احترامي لها ولا أعرفها، فأخبرتها أن ذلك حلال؛ لأنه ليس تغييراً دائماً لخلق الله، وأنه مثل العدسات اللاصقة الملونة التي توضع على القرنية ويمكن خلعها في أي وقت؛ حيث إن العدسات التي يمكن أن تزرع يمكن أن تخلع من العين أيضاً إذا أراد الإنسان وبالتالي لها نفس حكم العدسات اللاصقة الواسعة الانتشار والاستخدام والتي أجاز استخدامها العلماء. أيضاً جادلني تلك السيدة وذكرتني بحالة نادرة أحياناً تأتي إلينا وهم الناس الذين خلق الله لعيونهم أكثر من لون؛ فليست العينان شبيهتين في اللون بطريقة تشعر معها الإنسانية بأن شكلها قبيح وغريب، وفي ذلك ضرر نفسي كبير، وأصرت على أن زرع هذه العدسة هؤلاء المرضى لا يمكن أن يكون حراماً.

الجواب:

أباح الشرع للمرأة المسلمة الزينة الظاهرة، فقال تعالى: ﴿وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ [النور: ٣١]، ونص العلماء والمفسرون على أن الزينة الظاهرة هي الوجه والكفان، وهذا يقتضي أن استعمال العدسات اللاصقة أمر جائز شرعاً؛ لأنه من زينة الوجه الظاهرة المسموح بها؛ كالكحل وتحمير المرأة وجهها وغير ذلك مما يدخل في الزينة الظاهرة. ولا يُعدُّ ذلك، تغييراً لخلق الله تعالى؛ لأنه من قبيل صبغ الشعر، إلا أن الفرق بين العينين والشعر: أن العينين من الوجه وهو جائز الكشف، وأما الشعر فيمنع كشفه لغير الخمار والزواج،

ولكن المشاهدة إنما هي في عملية التلوين التي تُمنع رؤيتها في الشعر للأجانب ولم تعد مع ذلك من تغيير خلق الله.

وإذا كان استعمال هذه العدسات جائزًا للمرأة كان زرعها جائزًا لها أيضًا، وذلك بشرطين:
الأول: أن لا تكون بغرض التدليس والتغريب بمن يخطبها.
الثاني: أن لا يكون فيها ضرر عليها.

والله سبحانه وتعالى أعلم

د. شوقي إبراهيم علام
مفتي جمهورية مصر العربية
٤٦٢٠٥
٢٠١٥/١٠/١٢

محمد حنف